0822 - حكم من طلق بالثلاث ألا يفعل شيئاً معيناً ثم فعله - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عبدالله من تبوك يقول بانه طلق بالثلاث يقول طلقت بالثلاث بانني لا افعل شيء معين مثل الامتناع عن التدخين ثم بعد ذلك عدت الى شرب الدخان في ذلك الوقت ارغب في الامتناع عنه وليس بقصد طلاق زوجتي فهي لا زالت معي في البيت افيدوني - 00:00:00

جزاكم الله خيرا بذلك مأجورين اذا طلق الرجل الا يشرب الخمر الدخان او من لا يكلف لا وقصده الامتناع ما قصده فراق اهله ليس قصده فراق اهله انما قصده يمتنع من التدخين او - 00:00:25

شرب مسجد او كلام فلان او زيارة فلان هذا ليس عليه لا كفارة فيه لا يقع الطلاق عليه ان يكفر كفارة منه والحمد لله هذا هو الصحيح من اقوال العلماء - 00:00:43